

قول فتمت فيه موافقة في نوع من انواع معاصم فهذا اصل شريفي ان يتظن له فصل
لما كان الكلام في المسألة اختصاصية تدل على قاعدة عامة بنا نأخذ بعض ما ذكره الكتاب
وسنة والاجماع على الأمر بخالفه الكفا والفرق من مشايخهم في محله سواء كان ذلك عاماً في
جميع انواع الخيانة أو خاصاً ببعضها في اعتبارهم خصوصاً وهذا هنا نكتة من نكتة
وسواء كانه امر اجاب او امر استحباب ثم انبأنا ذلك بما يدل على النهي عن مشايخهم في عبادتهم
خصوصاً وهذا هنا نكتة قد تبنت عليها في هذا الكتاب وهو الامة موافقة قول الشيخ
قد يكون لانه نفس قصد موافقتهم او نفس موافقتهم صلحاً وكذلك نفس قصد مخالفتهم او نفس
مخالفتهم صلحاً بمعنى ان ذلك الفعل يتضمن مصلحة للعبد او مفسدة وان كان ذلك
الفعل الذي صلح به الموافقة او المخالفة لو لم يدع الموافقة والمخالفة لم يكن فيه تلك المصلحة
او المفسدة ولهذا نحن نشترط بنفس مناعتنا الرسول صلى الله عليه وسلم والسائرين في
اعماله لولا انهم فعلوا شيئاً قد لا يكون لنا مصلحة طالوت ذلك من محبتهم وانما نأخذ بنا
بقولهم وان ذلك يدعو الى موافقتهم في امور اخرى الا في ذلك من الفوائد كذلك
قد نتصور شيئاً بعيننا الكافرين في اعماله لولا انهم فعلوا شيئاً لم نتصور فعلها وقد يكون
الامر بالموافقة او المخالفة لانه ذلك الفعل الذي يوافق فيه او يخالف متضمن
للمصلحة او المفسدة ولو لم يفعلوه لكن عبر عنه بالموافقة او المخالفة على سبيل الدلالة والتعريف
فتكون موافقتهم دليل على المفسدة ومخالفتهم دليل على المصلحة واعتبار الموافقة والمخالفة
على هذا التقدير من باب قياس الدلالة وعلى الاول من باب قياس العلم وقد يجتمع الامر
اعني الحكمي الناتجة من نفس الفعل الذي وافقتهم او مخالفتهم فيه ومنه نفس الامر
فيه وهذا هو الغالب على الموافقة والمخالفة المأمور بها والمراد عزنا فلا بد من التظن
لهذا المعنى فان من يعرف معنى نهي الله لزامه اتباعهم وموافقهم مطلقاً ومقتضى
واعلم ان دلالته على خصوص الاعمال وتفاصيلها انما هي بطريق الاجمال والعموم او
الاستلزام وانما السنة التي تفصل الكتاب وتبينه وتدفعه وتعتبر عنه فحين
تذكر منه آيات الكتاب وما يدل على اصل هذه القاعدة في الجملة فمر شريفي ذلك بالايجاب
المفسر في اثنا واليات ومع هذا قال الله سبحانه وقد استأذني اسمي على التامة
والحكم والنبوة في زمانهم من طيبات وفضلناهم على العالمين واينما هم يسيرون
منه الامر فما اختلفوا الا بعد ما جاهم العلم بما نهيهم ان يرتكبوا بعضيهم يوم القيمة
فيما كانوا فيه يختلفون ثم جعلنا كل على شريعته من الامر فما نهيها ولا تتبعها هو الذي لا يراه

لهم لانه يفتوا عنك مع الله شيواون الظالمين بعضهم اولياء بعض والله ولي المتقين اخبر سبحانه
انهم انتم على نبي اسرئيل بنعم الدين والدنيا وانتم اختلفوا بعد نبي العلم بغيباً من جهة على بعض شعرة
جعل محمداً صلى الله عليه وسلم على سبعة شعرة له واسمها بانباعها ونهاه عن اتباع اهواء الذين لا يعلمون
وقد نقل في الذين لا يعلمون كل من خالف شريعته واهواؤهم هو ما هو واهواؤهم ما عليه المتكبرين
منه صدمه انظار الذي هو صدمت موافات ذلك من الباطل وتواجر ذلك فم يومه وموافقهم
فيه اتباع ما يهوتون وهكذا يفرض الكافرون موافقة المسلمين في بعض امورهم ويسرون
به ويعودون ان لو لم يولوا عظيماً ليحصل ذلك ولو فرض ان ليس يفعل من اتباع اهواؤهم
فلا ريب ان موافقتهم في ذلك احسن لمادة متابعتهم في الهواؤهم واعين على حصول موافقتهم
في تركها وان موافقتهم في ذلك قد تكون ذريعة الى موافقتهم في غيره فان من حاله جوارح
او سلك ان يوافقه وان لا يوافق من كان حصل المقصود في اجتهاد وان كان الاول اظهر
ومن هذا الباب قوله سبحانه والذين اتيناكم الكتاب لا يفرضوا على الذين لم ياتواكم الكتاب من امر
منكم ولا يفتواهم في ما اختلفوا فيه ولا ياتواكم به اليه ادعوا اليه ما بين يديكم ولا تاتواكم
عربياً ولين اتبعوا الهواؤهم بعد ما جاءكم من العلم ملك من الله معه ولين يوافقوا الضالين
في الهواؤهم يعيدوا وتعلم ال ما تقدم ذكره وهم الاضراب الذين يذكرون بعضه فدخل في ذلك كل
من اتى شيئاً من الهواؤهم من يهتدي والضالين وغيرهما وقد قالوا ولين اتبعوا الهواؤهم بعد ما جاءكم
من العلم وموافقهم فيما يخفون من دينهم ولو ابعدهم اتباع الهواؤهم بل يحصل اتباع الهواؤهم
بما هو في ذلك ومن هذا قول شيخنا عزنا في قوله لا يفتواهم في ما اختلفوا فيه من الله من اول
الدين هو الهدى ولين اتبعوا الهواؤهم بعد الذي جاءكم من العلم ملك من الله من اول الدين
فانظر كيف قال في احكامهم وقال في الهواؤهم لانه التزم لارضوا الا باتباع الملة مطلقاً
والزجر وقدر عن اتباع الهواؤهم في قليله وكثيره ومنه المعلوم ان ما يعتمرون في بعض ما عليه الذين
نوع متابعتهم في بعض ما يهوتون او عظمت متابعتهم فيما يهوتون كما تقدم ومنه هذا الباب
قوله سبحانه ولين اتبعوا الذين اتواكم من الكتاب ليكفرتم ما تقولوا قيلتكم واثبات تابع قلوبهم
وايعتبارهم باتباع قبلة بعض ولين اتبعوا الهواؤهم بعد ما جاءكم من العلم انك اذا لم يكن
الى قول وحيد ما كتم قولوا وحيدكم سطره لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين
ظلموا منهم قالوا وحيدكم سطره لئلا يحج الهواؤهم عليكم بالموافقة في القبلة فقولوا
قد وافقنا في قبلة فبئس ما كتم قولوا في ديننا فقطع الله مخالفتهم في القبلة